

شرح أصول الكافي

[15] ذكر الصدوق هذا الحديث بعينه في كتاب العيون مسندا بطرق أربعة وفي آخره في طريق واحد هذان البيتان فقط مع تغيير يسير في البيت الأخير وهو: أوضحت من ديننا ما كان ملتبسا * جزاك ربك عنا فيه إحسانا وفي آخر ثلاثة أربعة أبيات آخر بعدهما من أراد الإطلاع عليها فليرجع إليه. * الأصل: 2 - " الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن الحسن بن علي الوشاء، عن حماد بن عثمان، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: من زعم أن الله يأمر بالفحشاء فقد كذب على الله ومن زعم أن الخير والشر إليه فقد كذب على الله " * الشرح: (الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن الحسن بن علي الوشاء، عن حماد بن عثمان، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: من زعم أن الله يأمر بالفحشاء) كالجبرية القائلين: بأن جميع الفواحش والشور الداخلية في الوجود من الشرك والظلم والزنا والسرقة والقتل وغيرها مرادة الله تعالى وهو يرضى بها ويحبها ويأمر بها " فقد كذب على الله " في قوله * (وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا والله أمرنا بها قل إن الله لا يأمر بالفحشاء) * وفي قوله: * (وما الله يريد ظلما للعباد) * إلى غير ذلك من الآيات الكريمة، ومن اعتقد ما يلزم منه تكذيب القرآن فقد كفر وارتد وخرج عن دين الإسلام " ومن زعم أن الخير والشر إليه " أي مستندان إليه وهو فاعلها " فقد كذب على الله " لأنه تعالى في آيات كثيرة نسب الخير والشر من أعمال العباد إليهم، فمن قال بخلاف ذلك فقد كذب على الله * (ويوم القيامة ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مسودة) * . * الأصل: 3 - " الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن الحسن بن علي الوشاء، عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) قال: سألته فقلت: الله فوض الأمر إلى العباد ؟ قال: " الله أعز من ذلك قلت: فجبرهم على المعاصي ؟ قال: الله أعدل وأحكم من ذلك، قال: ثم قال الله: يا ابن آدم أنا أولى بحسناتك منك وأنت أولى بسيئاتك مني، عملت المعاصي بقوتي التي جعلتها فيك " . * الشرح: (الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن الحسن بن علي الوشاء، عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) قال: سألته فقلت: الله فوض الأمر إلى العباد قال: الله أعز من ذلك) التفويض يوجب بطلان أمره ونهيه وعجزه عن التصرف والتدبير والإعانة والخذلان والله سبحانه أعز من ذلك وله الأمر